

شرح الزركشي على مختصر الخرقى

@ 304 @ إذ شرط التفاؤل أن لا يكون بقصد ، وإنما قيل له : حول رداءك ، ليتحول حالك .
واﻻ أعلم . .

قال : ويفعل الناس كذلك . .

ش : أي يحولون أرديتهم ، كما يحول الإمام رداءه . .

978 لأن في حديث عبد ﻻ بن زيد : 16 (وتحول الناس معه) . رواه أحمد . .

قال : فيدعو ويدعون ، ويكثر في دعائهم الاستغفار . .

ش : قد تقدم حديث عائشة رضي ﻻ عنها في الدعاء . .

979 وفي الصحيحين من حديث أنس رضي ﻻ عنه أن النبي في الاستسقاء قال : (اللهم أغثنا ،

اللهم أغثنا ، اللهم أغثنا) مختصر ويكثر في دعائهم الاستغفار ، لأنه سبب نزول المطر ،

قال ﻻ سبحانه وتعالى : 19 ({ استغفروا ربكم إنه كان غفارا ، يرسل السماء عليكم

مدرارا }) . .

980 وعن علي رضي ﻻ عنه : 16 (عجبت ممن يبسطه عنه الرزق ومعه مفاتيحه . قيل [له] :

وما مفاتيحه ؟ قال : استغفار .) .

قال : فإن سقوا وإلا عادوا في اليوم الثاني والثالث . .

ش : لأن الحاجة داعية إلى ذلك ، وقد جاء (إن ﻻ يحب الملح في الدعاء) . .

قال : وإن خرج معهم أهل الذمة لم يمنعوا ، وأمروا أن يكونوا منفردين عن المسلمين

واﻻ أعلم . .

ش : أما كون أهل الذمة لا يمنعون من الخروج ، لأنهم يطلبون رزقهم واﻻ ضمن لهم ذلك ، قال

ﻻ سبحانه : 19 ({ وما من دابة في الأرض إلا على ﻻ رزقها }) الآية وقال ابن أبي موسى :

لا يمنعون ، ولكن خروجهم في يوم مفرد أجود ، وأما انفرادهم عن المسلمين فلاحتمال أن ينزل

عليهم عذاب فيصيب المسلمين ، قال ﻻ سبحانه : 19 ({ واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا

منكم خاصة ، واعلموا أن ﻻ شديد العقاب }) . .

وظاهر كلام الخرقى أن الإمام لا يخرجهم ، وهو كذلك ، بل يكره إخراجهم على المشهور ،

وظاهر كلام أبي بكر أنه لا بأس به ، واﻻ أعلم . .

\$ 2 (باب الحكم فيمن ترك الصلاة) 2 \$.

قال : ومن ترك الصلاة وهو بالغ عاقل ، جاحداً لها ، أو غير جاحد ، دعي إليها